

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الكسائي^١ : سمعت^٢ فاصريحا^٣ من الأعرابي يقول^٤ : جاءتنا أرسول^٥ السُّلْطَانِ وَذَهَبَ ابْنُ جَنْدَبٍ إِلَى أَنَّهُ كَسَّرَ رَسُولًا عَلَى أَرْسُولٍ وَإِنْ كَانَ الرَّسُولُ هُنَا إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الْمَرْأَةُ لِأَنَّهَا فِي غَالِبِ الْأَمْْرِ مِمَّا تُسْتَخْدَمُ فِي هَذَا الْبَابِ . وَرَسُولٌ بضمَّ تَيْنٍ وَيُخَفَّفُ كَصَبُورٍ وَصُبْرٍ وَرُسُلَاءُ وَهذه عن ابن الأعرابي^٦ ونسبها الصَّاعِغَانِي^٧ للفرَّاء^٨ .
والرَّسُولُ : الْمُؤَافِقُ لَكَ فِي النَّصَالِ وَنَحْوِهِنْ هَكَذَا مُقْتَضَى سِيَاقِهِ وَالَّذِي صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ اللَّسَانِ وَغَيْرُهُ : أَنَّهُ مِنْ مَعَانِي الرَّسِيلِ كَأَمِيرٍ فَتَنَبَّهَ^٩ لذلك . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} فِي حِكَايَةِ مُوسَى وَأَخِيهِ : " فَقُولَا : إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَلَمْ يَقُلْ : رَسُولُ لَنَا فَقُولَا وَفَعِيلًا يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ مِثْلُ عَدُوٍّ وَصَدِيقٍ هَذَا نَصُّ الصَّاعِغَانِي^{١١} فِي الْعُجَابِ وَمِثْلُهُ فِي اللَّسَانِ قَالَ شَيْخُنَا :
وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ جَمْعٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ أَوْ أَنْ أَقْلَّ^{١٢} الْجَمْعُ اثْنَانِ كَمَا وَرَأَيْ^{١٣} الْكُوفِيُّينَ أَوْ أَنَّهُ يُفْهَمُ مِنْ بَابِ أُولَى وَفِي النَّامُوسِ : أَرَادَ بِالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ وَهُوَ بَعِيدُ الْمَرَامِ عَنْ هَذَا الْمَقَامِ انْتَهَى . قَالَ شَيْخُنَا : قَدْ جَاءَ فِي طَه : " إِنَّا رَسُولَا "
بِالتَّثْنِيَةِ قَالَ الزَّمَخْشَرِي^{١٤} فِي الْكَشَّافِ : الرَّسُولُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ وَالرَّسَالَةِ فِي طَه بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ التَّثْنِيَةِ وَفِي آيَةِ الشُّعْرَاءِ بِمَعْنَى الرَّسَالَةِ فَجَازَتْ التَّسْوِيَةُ فِيهِ إِذَا وُصِفَ بِهِ بَيِّنَ الْوَاحِدِ وَالْمُتَثَنَّى وَالْجَمْعُ كَالْوَصْفِ بِالْمَصْدَرِ انْتَهَى .
وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ^{١٥} فِي مَعْنَى الْآيَةِ : إِنَّا رَسُولَا رِسَالَةُ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَيِ ذَوُو رِسَالَةٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^{١٦} : وَهُوَ قَوْلُ الْأَخْفَاشِ وَسُمِّيَ الرَّسُولُ رَسُولًا لِأَنَّهُ ذُو رِسَالَةٍ وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَعْنَى الرَّسُولِ فَكَقَوْلِ أَبِي ذُؤَيْبٍ : .

أَلَيْكَنِي إِلَيْهِمَا وَخَيْرُ الرَّسُولِ ... لِأَعْلَامِهِمْ بَنَوَاحِي الْخَيْرِ أَيِ خَيْرِ الرَّسُولِ . وَتَرَا سَلُّوا : أَرْسَلْ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . وَالْمُرَاسِلُ : الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّعْرِ فِي سَاقِيهَا الطَّوِيلَتُهُ كَالرَّسَالَةِ هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَالَّذِي فِي اللَّسَانِ : نَاقَةُ مِرْسَالٍ : رِسَالَةُ الْقَوَائِمِ كَثِيرَةُ

الشَّعْرَ فِي سَاقَيْهَا طَوَّيْلَتُهُ . قُلْتُ : فَهِيَ إِذَاً مِنْ صِفَةِ الذَّاقَةِ لَا
الْمَرْأَةِ فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَالْمُرَاسِلُ مِنْ الذَّسَاءِ : الَّتِي تُرَاسِلُ الْخُطَّابَ أَوْ
هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا زَوْجُهَا بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ مَاتَ أَوْ طَلَّاقَهَا أَيِ هِيَ الَّتِي قَدْ
أَسْنَدَتْ وَفِيهَا بَقْدِيَّةٌ شَبَابٍ وَالْإِسْمُ : الرَّسَالُ بِالْكَسْرِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ : أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مُرَاسِلًا يَعْنِي
ثَيِّبًا فَقَالَ الذَّبِّيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَهَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا
وَتُلَاعِبُكَ أَوْ هِيَ الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ أَحْسَسَتْ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ الطَّلَاقَ
فَتَزَيِّنُ لآخر وَتُرَاسِلُهُ بِالْخُطَّابِ وَأَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ لَجَرِيرٍ :
يَمْشِي هُبَيْرَةً بِعَدَدِ مَقْتَلِ شَيْخِهِ ... مَشَى الْمُرَاسِلِ أُودِرَتْ
بِطَلَاقٍ